

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٢ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف

عن العام المالى ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

والقوانين المعده له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦

لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف بجلسته المنعقدة

في ٢٠٠٢/٥/٨ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٤٠٠٢/١١/٥ :

قرر :

ماده ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف عن العام المالى ٢٠٠١ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٩٤٥٣,٥٩ جنيه (مائة وأربعة وتسعون ألفاً وخمسين ألفاً وثلاثون جنيهاً وتسعة وخمسون قرشاً) ، وجملة المصاروفات مبلغ ١٦٠٤١٣,٦٦ جنيه (مائة وستون ألفاً وأربعين ألفاً وثلاثة عشر جنيهاً وستة وستون قرشاً) ، وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاروفات مبلغ ٣٤١٦,٩٣ جنيه (أربعة وثلاثون ألفاً ومائة وستة عشر جنيهاً وثلاثة وتسعين قرشاً) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠١/١٢/٣١ مبلغ ٦٤,٦٧٧٧٩٩ جنيه (مائتان وسبعة وخمسون ألفاً وسبعين ألفاً وستة وتسعة وسبعين جنيهاً وستة وأربعين قرشاً) .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تم حريراً في ٤٠٠٢/١١/٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الديب